



تنفيذ بيع (أوراق مالية مدرجة وأوراق مالية غير مدرجة بسوق المزادات الإلكتروني)

لصالح حساب - النيابة العامة

تعلن بورصة الكويت بأنه، بناءً على إخطار النيابة العامة -التنفيذ الجنائي، فقد تم تحديد يوم الأربعاء الموافق 2025/04/09 موعداً لبدء بيع أوراق مالية (أوراق مالية مدرجة وأوراق مالية غير مدرجة بسوق المزادات الإلكتروني) لصالح حساب النيابة العامة -التنفيذ الجنائي (المحكوم عليهم/ خالد سعد محمد السهلاوي - محمود حاجي محمد عبدالهادي)، وسوف يجري البيع عن طريق القائم بالبيع الشركة الأولى للوساطة المالية، وذلك وفق أحكام الفصل الثاني عشر من قواعد البورصة، ويكون القائم بالبيع مسؤولاً عن اتباع قواعد البورصة، واللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها، وذلك على النحو التالي:

أولاً: بيع الأوراق المالية المدرجة:

عدد الأسهم	أسم الشركة
12,622	بيت التمويل الكويتي
51,836	الشركة العربية العقارية
55	شركة بيت الاستثمار الخليجي
55,603	شركة أعيان للإجارة والاستثمار
3,479	الشركة الوطنية للاتصالات المتنقلة
33,099	شركة أعيان العقارية
2,446	بنك بوبيان
2,272	شركة مبرد القابضة (ش.م.ك.ع)
23,816	شركة طيران الجزيرة
2,192	شركة الاتصالات الكويتية
2,351	بنك وربة
35	الشركة الكويتية للاستثمار
884	مجموعة أرزان المالية للتمويل والاستثمار

- تباع الأوراق المالية المدرجة من خلال نظام التداول وفقاً للأحكام المعمول بها في هذا الشأن.
- سيلتزم القائم بالبيع - قدر الإمكان - بعدم بيع أوراق مالية تزيد على قيمة الدين ومصروفات التنفيذ، ويجوز للقائم بالبيع تجزئة كميات الأوراق المالية المعروضة للبيع وعرضها حتى يصل إلى قيمة الدين والمصروفات في مدة أقصاها ثلاثة أيام.

ثانياً: بيع الأوراق المالية غير المدرجة:

عدد الأسهم	موعد بدء المزايدة	أسم الشركة
50,530	11:30 صباحاً	شركة التفوق المتحدة القابضة
124,825		الشركة الوطنية للإجارة والتمويل
5,000		شركة البراق القابضة
30,000		شركة الأبراج القابضة
46		الشركة الدولية الكويتية للاستثمار القابضة



بورصة الكويت BOURSA KUWAIT

- يجري البيع من خلال نظام المزادات الالكتروني بنظام تداول الأوراق المالية غير المدرجة عن طريق إدخال أوامر الشراء للمتزايدين على هذا النظام.
- تبدأ المزايدة في التوقيت المحدد في الجدول أعلاه بسعر أساس وقدره خمسمائة فلس كويتي فإذا تعذر البيع في جلسة المزايدة الأولى يجوز للقائم بالبيع أن يبدأ جلسة المزايدة الثانية بعد انتهاء الجلسة الأولى (بخمس دقائق) بسعر أساس مائة فلس كويتي، فإذا تعذر البيع في جلسة المزايدة الثانية يجوز للقائم بالبيع أن يجري جلسة المزايدة الثالثة بعد انتهاء جلسة المزايدة الثانية (بخمس دقائق) بدون سعر أساس، ويرسو المزداد على من يتقدم بأعلى سعر لكمية الأوراق المالية المعروضة
- سيلتزم القائم بالبيع بعرض أوراق مالية لا تزيد قيمتها على قيمة الدين والمصروفات وفق سعر الأساس لجلستي المزايدة الأولى والثانية.
- في حال أدخل وسيط أحد المتزايدين أمراً بشراء الورقة المالية المعروضة بسعر معين ومضى على هذا الأمر دقيقه دون أن يتقدم وسيط لمتزايد آخر بأمر بسعر أعلى، يرسو المزداد على المتزايد الذي أدخل وسيطه آخر أمر شراء بأعلى سعر، وبشروط أن لا تقل مدة جلسة المزايدة الواحدة عن خمس دقائق.
- في حال لم يُدخل أي وسيط متزايد أمراً بشراء الورقة المالية المعروضة لمدة خمسة دقائق في أي جلسة من جلسات المزايدة الثلاث يتم إقفال المزايدة.
- يكون إدخال أوامر الشراء من خلال أحد الوسطاء المقيدين.
- يجب أن يتوافر حساب تداول لدى الراغبين في دخول المزايدة.
- يكون الوسيط المقيد ضامناً بالوفاء بثمن الأوراق المالية التي رسي المزداد بشأنها على عميله، ويعتبر إدخال أوامر الشراء في نظام المزايدة الالكترونية عن طريق الوسيط بمثابة إقراراً منه بموافقتة على ذلك.
- سيلتزم القائم بالبيع بعدم بيع أوراق مالية تزيد على قيمة الدين ومصروفات التنفيذ، ويجوز للقائم بالبيع تجزئة كميات الأوراق المالية المعروضة للبيع وعرضها حتى يصل إلى قيمة المديونية والمصروفات، ويتوقف القائم بالبيع عن بيع الأوراق المالية المتبقية إذا استوفيت قيمة الدين والمصروفات ما لم يكن خارجاً عن إرادته.